قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٥

بشأن الموافقة على اتفاق تنفيذ السيطرة على المخدرات الموقع بتاريخ ١٩٨٤/٩/٢٥ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وتمثلها وزارة الداخلية والولايات المتحدة الأمريكية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق تنفيذ السيطرة على المخدرات الموقع بتاريخ ١٩٨٤/٩/٢٥ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وتمثلها وزارة الداخلية والولايات المتحدة الأمريكية وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ؛

صدر برئاسة الجمهورية فى ١١ رجب سنة ١٤٠٥ (أول أبريل سنة ١٩٨٥)

حسنى مبارك

اتفاق على مشروع

مؤرخ فى ٢٥ سبتمبر سنة ١٩٨٤

بين حكومة جمهورية مصر العربية وتمثلها وزارة الداخلية
وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية

المشروع :

تنفيذ السيطرة على المخدرات ـ الإدارة العامة لمكافحة المخدرات

توافق حكومة الولايات المتحدة الأمريكية وحكومة جمهورية مصر العربية على المشاركة فى برنامج تعاونى للقضاء على الإنتاج والنقل والتسويق غير المشروع للمخدرات والعقاقير الخطرة التى تستهدف الاستهلاك المحلى أو الأجنبى ، واتخاذ التدابير ورصد الموارد المبينة فى هذا المشروع بغرض تطوير إمكانيات الإدارة العامة لمكافحة المخدرات لتحقيق هذا الهدف .

إن التدابير والموارد التى ستوفر لهذا المشروع موضح بيانها فى البيان التوضيحى والملاحق (ا ، ب ، جـ) وتشكل جزءا لا يتجزأ من هذا الاتفاق .

وتصف الملاحق : (ا) جدول تنفيذ المشروع ، (ب) السيارات وأجهزة اللاسلكى اللازم توفيرها كمنحة مقدمة من حكومة الولايات المتحدة الأمريكية إلى حكومة جمهورية مصر العربية لاستخدامها فى مكافحة المخدرات ، (جـ) بيان توضيحى يعرض مسئوليات ومهام الإدارة المصرية العامة لمكافحة المخدرات . وهدف هذا المشروع هو تطوير إمكانيات الإدارة العامة لمكافحة المخدرات للتنفيذ الفعال للقوانين المصرية التى تحكم الإنتاج والاتجار غير المشروع فى المخدرات وبصفة خاصة الزراعة والاتجار غير المشروع فى الأفيون وتوافق حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية على تأييد جميع بنود الاتفاقية منذ تاريخ توقيعها حتى ١٦ أغسطس ١٩٨٦ ، مالم يوافق الطرفان على إنهاء الاتفاقية قبل هذا التاريخ ومن المتفق عليه بين الطرفين أن يقوم موظفو الإدارة العامة

لمكافحة المخدرات وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية المشتركين فى البرنامج المصرى للرقابة على المخدرات ، بالتنسيق والتعاون فى الأنشطة المتعلقة بالمخدرات وتوافق حكومة جمهورية مصر العربية على تعيين ضابط مماثل من الإدارة العامة لمكافحة المخدرات للعمل كمنسق للمشروع لأجل ممارسة هذه المهام التى يوافق الجانبان على أهميتها لضمان التنفذ الناجح للمشروع .

نصوص أساسية :

(ا) تؤكد حكومة مصر أن البضائع الممولة بموجب هذا الاتفاق سيقتصر استخدامها على الغرض الذى اتيحت من أجله المساعدة كما هو مبين بالفقرة (ا) ويتضمن ذلك الاستخدام الفعال :

١ — الاحتفاظ بسجلات وصول وتخليص دقيقة بمعرفة سلطات الجمارك والتخليص الفورى للمعدات من الجمارك .

٢ — المعدات التى يتم الحصول عليها بموجب هذه المنحة لاتصدر من مصر أو تباع فى داخل مصر دون موافقة مسبقة مكتوبة من حكومة جمهورية مصر العربية .

٣ — سوف لاتدفع حكومة الولايات المتحدة الأمريكية أية رسوم أو ضرائب تفرضها حكومة جمهورية مصر العربية نتيجة إبرام وتنفيذ هذا الاتفاق .

(ب) لاتطالب حكومة الولايات المتحدة بتقديم أية مساهمات بعد ٣١ يناير ١٩٨٥ أو بعد أى تاريخ نهائى يجرى تعديله لهذا الإسهام ، ومالم ينص على غير ذلك أو يتم الاتفاق عليه فى وقت لاحق يجب أن تتم جميع المساهمات فى أو قبل تاريخ الانتهاء المقرر أو التاريخ المعدل .

(ج) تحتفظ الإدارة العامة لمكافحة المخدرات المصرية بالحق فى جميع الممتلكات التى حصلت عليها عن طريق التمويل الذى تقدمه حكومة الولايات المتحدة طبقا لهذا الاتفاق .

(د) تخصص جميع الممتلكات الموردة للإدارة العامة لمكافحة المخدرات والممولة من جانب حكومة الولايات المتحدة للمشروع لحين استكماله ثم تستخدم فيما بعد فى تعزيز الأهداف التى ينشدها المشروع .

وعلى الإدارة العامة لمكافحة المخدرات أن تعرض إعادة أو تعويض حكومة الولايات المتحدة عن أية ممتلكات تم الحصول عليها من طريق التمويل الذى تقدمه الحكومة الأمريكية طبقا للاتفاق الخاص بهذا المشروع التى لم تستخدم طبقا لما هو مشار إليه فى الجملة السابقة .

(هـ) وستنفق حكومة الولايات المتحدة الاعتمادات المالية الخاصة لهذا الاتفاق وتجرى عمليات خاصة به طبقا للقوانين السارية والقواعد المتبعة فى حكومة الولايات المتحدة .

(و) تكفل حكومة مصر توفير الاعتمادات المناسبة للوقود والصيانة بغية الاستخدام الكفء للسيارات .

(ز) للطرفين الحق فى أى وقت فى ملاحظة العمليات التى تجرى بموجب هذا الاتفاق كما أن لأى من الطرفين طوال مدة سريان المشروع وبعد انقضاء عامين من إتمامه الحق فى فحص أى من المعدات التى تم الحصول عليها عن طريق التمويل بناء على ما ينص عليه هذا الاتفاق .

(ح) يوافق الطرفان على وضع برنامج تقييم يتضمن تقييما للمشروع مرتين على الأقل خلال سريان المشروع ويجرى التقييم الأول بعد توقيع هذا الاتفاق بستة أشهر.

(ط) يصبح هذا الاتفاق ساريا عند توقيعه .

(ى) سيوافى الطرفان بالاتفاقية باللغتين العربية والانجليزية وفى حالة وجود أية اختلافات يرجع إلى النسخة الانجليزية ؛

عن جمهورية مصر العربية

لواء/محمد عبد الفتاح المرقى

مساعد أول وزير الداخلية للأمن الاجتماعى

عن الولايات المتحدة الأمريكية

نيكولاس افيلونس

سفير الولايات المتحدة الامريكية

جدول زمنى لتنفيذ الاتفاق (ملحق ا)

١ ـــ توقيع اتفاق البرنامج فى ٢٥ سبتمبر ١٩٨٤

٢ ـــ تسليم (٥) عربات ذات ٤ عجلات قيادة إلى الإدارة العامة لمكافحة المخدرات وذلك سيتم تحديده .

٣ ـــ تسليم (٥) أجهزة استقبال وإرسال متنقلة ذات تردد عالى جدا / نظام التعديل الترددى وذلك سيتم تحديده .

جدول التمويل (ملحق ب)

(٥) سيارات ذات أربع عجلات قيادة ـــ (٥) أجهزة لاسلكى متحركة .

إجمالى المبلغ التقديرى ٨٥,٠٠٠ دولار .

الملحق (ج)

لاتوجد فى مصر زراعة مشروعة للأفيون . وتتم الزراعة غير المشروعة للخشخاش فى مساحات موزعة وسط المحاصيل المحلية ، وهو الأمر الذى يصعب اكتشافه . وتوجد معظم الزراعات غير المشروعة للأفيون فى صعيد مصر . وتقع غالبية هذه الزراعات فى منطقة أسيوط التى تبعد حوالى ٢٧٥ ميلا جنوبى القاهرة . وتمتد فترة الزراعة مابين نوفمبر وديسمبر ، ويقع موسم الحصاد بين شهرى يناير ومارس .

وتعتمد زراعة الأفيون فى ريها على نهر النيل ، وطبيعة الطقس والتربة فى وادى النيل والدلتا تؤدى إلى زراعة الأفيون طوال السنة وعلى الرغم من أنه من المعتاد أن تقتصر الزراعة على محصول واحد فى السنة إلا أنه كانت هناك بعض أمثلة للقضاء على زراعات الافيون خلال أشهر الصيف. والإدارة العامة لمكافحة المخدرات يقلقهاأن زراعة الأفيون سوف تنتشر من مناطق النمو التقليدية مما يزيد من صعوبة الحملات المستقبلة للقضاء عليها.

ويمثل هذا المشروع جهدا مشتركا من جانب حكومة مصر وحكومةالولايات المتحدة لمنع التوسع فى زراعة الأفيون فى مصر والقضاء عليها . ويمثل أيضا جهدا لوقف تهريب الحشيش من لبنان إلى ميناء السويس .

والإدارة العامة لمكافحة المخدرات تتبع وزارة الداخلية وهى الهيئة الرئيسية لمكافحة المخدرات فى مصر . وهى مسئولة عن التنسيق بين أجهزة مكافحة المخدرات داخل البلاد ومدير الإدارة العامة لمكافحة المخدرات يرفع تقاريره لوزير الداخلية .

ولقد حضر ٢٢ ضابطا الدورات التدريبية للمدرسة الدولية للدراسات المتقدمة الخاصة بمكافحة المخدرات ، وحضر أربعة من الضباط دورات المستوى العالى للعلمين والتى عقدت بمقر إدارة المخدرات الأمريكية وقد عاد اللواء زكى مدير الإدارة العامة لمكافحة المخدرات مؤخرا من جولة إشراف تنفيذية فى إدارة مكافحة المخدرات الأمريكية وتم تدريب حوالى ١٢٠ ضابطا بواسطة فرق تدريبية فى نطاق إدارة مكافحة المخدرات الأمريكية .

والإدارة العامة لمكافحة المخدرات هيئة نشطة فى مكافحة المخدرات وهذا يتضح مما يلى :

(ا) تتمتع بالعديد من السلطات الإشرافية الفعالة مع تفويض مناسب للسلطة والمسئولية .

(ب) لديها تخطيط متكامل لعمليات التنفيذ (جمع المعلومات والمكافحة) .

(جـ) مقدرة كافية لصيانة معدات التنفيذ .

(د) نظام التقارير الذى يوضح الإحصائيات الخاصة بالضبط والقبض والسجلات الإدارية والعملية .

(هـ) وحدات عملية مسئولة للقيام بالبحث والتحرى .

(و) برنامج تدريبى منهجى يتيح التدريب الفعال على شئون المخدرات على نحو مستمر .

(ز) توفير الاعتمادات المالية فى الوقت المناسب للمعاونة على تنفيذ عمليات المكافحة .

(ح) موظفون يتمتعون بروح معنوية عالية وحافز على العمل .

(ط) هيئة تعمل بشكل فعال دون معونة مالية خارجية .

وزارة الخارجية

قـــرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٥ الصادر بتاريخ ١٩٨٥/٤/١ بشأن الموافقة على اتفاق تنفيذ السيطرة على المخدرات الموقع بتاريخ ١٩٨٤/٩/٢٥ بين حكومتى جمهورية مصر العربية (وزارة الداخلية) والولايات المتحدة الأمريكية ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٨٥/٥/٢٠ ؛

وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٥/٥/٢٣ ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاق تنفيذ السيطرة على المخدرات الموقع بتاريخ ١٩٨٤/٩/٢٥ بين حكومتى جمهورية مصر العربية (وزارة الداخلية) والولايات المتحدة الأمريكية .

ويعمل به اعتبارا من ١٩٨٤/٩/٢٥

د. أحمد عصمت عبد المجيد